

أحكام الحج والعمرة من تفسير السعدي | عبد الرحمن بن ناصر

السعدي | مشروع كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

ولا تحلقوا رؤوسكم حتى وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة واتقوا الله واعلموا ان الله شديد العقاب. يستدل بقوله تعالى واتموا الحج والعمرة. على امور احدها وجوب الحج والعمرة وفرضيتها. الثاني وجوب اتمامهما باركانهما وواجباتهما. التي قد دل عليها فعل -

00:00:00

النبي صلى الله عليه وسلم وقوله خذوا عني مناسكم. الثالث ان فيه حجة لمن قال بوجوب العمرة. الرابع ان الحج والعمرة متى يجب اتمامهما بالمشروع فيما؟ ولو كانوا نفلا. الخامس الامر باتقانهما واحسانهما. وهذا قدر زائد على فعل ما يلزم - 00:01:10
لهم السادس وفيه الامر بخالصهما لله تعالى. السابع انه لا يخرج المحرم بهما بشيء من الاشياء حتى يكملهما الا بما استثناه الله وهو الحصر. فلهذا قال فان احصرتم اي منعتم من الوصول الى البيت لتكميلهما بمرض او ضلالة او - 00:01:30

عدو ونحو ذلك من انواع الحصر الذي هو المنع فما استيسر من الهدي اي فاذبحه ما استيسر من الهدي وهو سبع بذنة او سبع بقرة او شاة يذبحها المحصر ويحلق ويحل من احرامه بسبب الحصر. كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه. لما - 00:01:50
هم المشركون عام الحديبية فان لم يجد الهدي فليصم بدله عشرة ايام كما في الممتنع ثم يحل ثم قال تعالى لا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. وهذا من محظورات الاحرام. ازالة الشعر بحلق او غيره. لأن المعنى واحد من الرأس او من - 00:02:10

لان المقصود من ذلك حصول الشعث والمنع من الترفة بازاته. وهو موجود في بقية الشعر. وقاس كثير من العلماء على ازالة شعر تقليم الاظفار بجامع الترفة. ويستمر المنع مما ذكر حتى يبلغ الهدي محله. وهو يوم النحر. والافضل ان يكون - 00:02:30
بعد النحر كما تدل عليه الآية. ويستدل بهذه الآية على ان الممتنع اذا ساق الهدي لم يتحلل من عمرته قبل يوم النحر. فاذا اذا طاف وسعي للعمره احرم بالحج. ولم يكن له احلال بسبب سوق الهدي. وانما منع تبارك وتعالى من ذلك لما فيه من الذل والخضوع لله - 00:02:50

والانكسار له والتواضع الذي هو عين مصلحة العبد. وليس عليه في ذلك من ضرر. فاذا حصل الضرر بان كان به اذى من مرض ينتفع رأسه او قروح او قمل ونحو ذلك فانه يحل له ان يحلق رأسه. ولكن يكون عليه فدية من صيام ثلاثة ايام. او - 00:03:10
صدقة على ستة مساكين او نسك ما يجزئ في اضحية فهو مخير. والنسك افضل. فالصدقة في الصيام. ومثل هذا كل ما كان في معنى ذلك من تقليم الاظفار او تغطية الرأس او لبس المخيط او التطيب فانه يجوز عند الضرورة مع وجوب الفدية المذكورة - 00:03:30

لان القصد من الجميع ازالة ما به يترفه. ثم قال تعالى فاذا امتنتم اي بان قدرتم على البيت من غير مانع عدو وغيره فمن تمنع بالعمره الى الحج بان توصل بها اليه وانتفع بتمتعه بعد الفراغ منها فما استيسر من الهدي اي فعله ما تيسر من - 00:03:50
الهدي وهو ما يجزئ في اضحية. وهذا دم نسك. مقابلة لحصول النسكيين له في السفرة الواحدة. ولانعام الله عليه بحصول بالمتعة بعد فراغ العمره وقبل الشروع في الحج. ومثلها القران لحصول النسكيين له. ويبدل مفهوم الآية على ان المفرد للحج - 00:04:10
ليس عليه هدي ودللت الآية على جواز بل فضيلة المتعة وعلى جواز فعلها في اشهر الحج فمن لم يجد اي الهدي او ثمنه فصيام ثلاثة ايام في الحج اول جوازها من حين الاحرام بالعمره واخرها ثلاثة ايام بعد النحر - 00:04:30

اية رمي الجمار والمبيت بمنى. ولكن الافضل منها ان يصوم السابع والثامن والتاسع. وبسبعة اذا رجعتم اي فرغتم من اهل الحج فيجوز فعلها في مكة وفي الطريق. وعند وصوله الى اهله. ذلك المذكور من وجوب الهدى على المتمتع. لمن لم يكن اهله حق -

00:04:48

انظر المسجد الحرام بان كان عنه مسافة قصر فاكثر. او بعيدا عنه عرفا. فهذا الذي يجب عليه الهدى. لحصول النسكين له في واحد 00:05:08
واما من كان اهله من حاضري المسجد الحرام فليس عليه هدي لعدم الموجب لذلك. واتقوا الله اي في جميع اموركم -
بامثال اوامرها واجتناب نواهيه. ومن ذلك امثالكم لهذه المأمورات. واجتناب هذه المحظورات المذكورة في هذه الاية. واعلموا ان الله شديد العقاب اي لمن عصاه. وهذا هو الموجب للتقى فان من خاف عقاب الله ان كف عما يوجب العقاب. كما ان من رجا ثواب الله - 00:05:28

عمل لما يوصله الى الثواب. واما من لم يخف العقاب ولم يرجو الثواب. اقتحم المحارم. وتجرأ على ترك الواجبات الحج اشهر 00:05:48
معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج -
وما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا فان يخبر تعالى ان الحج واقع في اشهر معلومات عند المخاطبين مشهورات بحيث لا تحتاج الى تخصيص. كما احتاج الصيام الى تعيين شهره. وكما بين تعالى اوقات الصلوات الخمس. واما الحج - 00:06:08

فقد كان من ملة ابراهيم التي لم تزل مستمرة في ذريته معروفة بينهم. والمراد بالشهر المعلومات عند جمهور العلماء. شوال قال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة فهي التي يقع فيها الاحرام بالحج غالبا فمن فرض فيهن الحج اي احرم به لان الشروع - 00:06:38
يصيره فرضا ولو كان نفلا واستدل بهذه الاية الشافعية ومن تابعه على انه لا يجوز الاحرام بالحج قبل اشهره قلت لو قيل ان فيها لقول الجمهور بالصحة الاحرام بالحج قبل اشهره لكان قريبا. فان قوله فمن فرض فيهن الحج - 00:06:58
دليل على ان الفرض قد يقع في الاشهر المذكورة وقد لا يقع فيها والا لم يقيده. وقوله فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج اي يجب ان تعظموا الاحرام بالحج وخصوصا الواقع في اشهره. وتصونوه عن كل ما يفسده او ينقصه من الرفت. وهو الجماع ومقدماته - 00:07:18

والفعالية والقولية خصوصا عند النساء بحضرتهن. والفسوق وهو جميع المعاichi. ومنها محظورات الاحرام. والجدال وهو المماراة والمنازعة والمخاومة لكونها تثير الشر وتوقع العداوة والمقصود من الحج الذل والانكسار لله والتقرب - 00:07:38
الى بما امكن من قربات والتنزه عن مقارفة السيئات. فانه بذلك يكون مبرورا. والمبرور ليس له جزاء الا الجنة. وهذه للاشياء وان كانت ممنوعة في كل مكان وزمان. فانها يتغلظ الممنوع عنها في الحج. واعلم انه لا يتم التقرب الى الله بترك المعاichi - 00:07:58
حتى يفعل الاوامر. ولهذا قال تعالى وما تفعلوا من خير يعلمه الله. اتي بمن لتنصيص العموم. فكل خير وقربة وعبادة داخل في ذلك. اي فان الله به عليم. وهذا يتضمن غاية الحث على افعال الخير. وخصوصا في تلك البقاع الشريفة والحرمات المنية - 00:08:18
فانه ينبغي تداركه فيها من صلاة وصيام وصدقة وطواب واحسان قولي وفعلي. ثم امر تعالى بالتزود في هذا السفر المبارك فان التزود فيه الاستغناء عن المخلوقين. وكف عن اموالهم سؤالا واستشرافا. وفي الاكثر منه نفع واعانة للمسافرين - 00:08:38

وزيادة قرية من رب العالمين. وهذا الزاد الذي المراد منه اقامة البنية بلغة ومتاع. واما الزاد الحقيقى يستمر نفعه لصاحبها في دنياه واخرها. فهو زاد التقى الذي هو زاد الى دار القرار. وهو الموصى لاكملا لذاته. واجل نعيم - 00:08:58
دائما ابدا ومن ترك هذا الزاد فهو المنقطع به. الذي هو عرضة لكل شر. وممنوع من الوصول الى دار المتقين. فهذا مدح التقى ثم امر بها اولي الالباب. فقال واتقوى يا اولي الالباب. ايا اهل العقول الرذينة. اتقوا ربكم الذي تقواه اعظم ما - 00:09:18
تأمر به العقول وتركتها دليلا على الجهل وفساد الرأي لما امره تعالى بالتقى اخبر تعالى ان ابتغاء فضل الله بالتكسب في مواسم الحج وغيرها. ليس فيه حرج اذا لم يشغل عما يجب اذا كان المقصود - 00:09:38
هو الحج وكان الكسب حلالا منسوبا الى فضل الله. لا منسوبا الى حذق العبد والوقوف مع السبب ونسيان المسبب. فان هذا هو الحرج

عينه وفي قوله فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام. دلالة على امور احدها الوقوف بعرفة - 00:10:18

وانه كان معروفا انه ركن من اركان الحج. فالافاظة من عرفات لا تكون الا بعد الوقوف. الثاني الامر بذكر الله عند المشعر الحرام وهو المزدلفة. وذلك ايضا معروف يكون ليلة النحر بائنا بها. وبعد صلاة الفجر يقف في المزدلفة داعيا حتى يسفر جدا - 00:10:38

يدخل في ذكر الله عنده ايقاع الفرائض والتوا阜 فيه. الثالث ان الوقوف بمزدلفة. متأخر عن الوقوف بعرفة. كما تدل عليه والترتيب الرابع والخامس ان عرفات ومزدلفة كلاهما من مشاعر الحج المقصود فعلها واظهارها. السادس - 00:10:58

ان مزدلفة في الحرم كما قيده بالحرام. السابع ان عرفة في الحل كما هو مفهوم التقىيد بمزدلفة. واذكروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين. اذكروا الله تعالى كما من عليكم بالهداية بعد الضلال. وكما علمكم ما لم تكونوا تعلمون. فهذا - 00:11:18

من اكبر النعم التي يجب شكرها ومقابلتها بذكر المنعم في القلب واللسان واستغفروا الله ان الله غفور رحيم ثم افيضوا من حيث افاض الناس. اي ثم افيضوا من مزدلفة من حيث افاض الناس. من لدن ابراهيم عليه السلام الى الان. والمقصود من - 00:11:38

هذه الافاظة كان معروفا عندهم وهو رمي الجمار وذبح الهدايا والطواف والسعى والمبيت بمنى ليالي التشريق وتكميل باقي ولما كانت هذه الافاظة يقصد بها ما ذكر. والمذكورات اخر المناسك. امر تعالى عند الفراغ منها باستغفاره والاكتار من ذكره - 00:12:08

استغفار للخلل الواقع من العبد في اداء عبادته وتقصيره فيها. وذكر الله شكر الله على انعامه عليه بال توفيق لهذه العبادة العظيمة والمنة الحسيمة. وهكذا ينبغي للعبد كلما فرغ من عبادة ان يستغفر الله عن التقصير. وبشكره على التوفيق. لا كمن - 00:12:28

انه قد اكمل العبادة ومن بها على ريه. وجعلت له محلا ومنزلة رفيعة. فهذا حقيقة بالمقت ورد العمل. كما ان الاول بالقبول والتوفيق لاعمال اخر ربنا اتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلق - 00:12:48

آآ وقنا عذاب النار. اوئلئك لهم نصيب مما كسبوا. والله سريع الحساب ثم اخبر تعالى عن احوال الخلق وان الجميع يسألونه مطالبهم ويستدفونه ما يضرهم ولكن مقاصدهم تختلف فمنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا ان يسأله من مطالب الدنيا ما هو من شهواته وليس له في الآخرة من نصيب لرغبته عنها - 00:13:18

وقصر همته على الدنيا. ومنهم من يدعوا الله لمصلحة الدارين. ويفتقر اليه في مهمات دينه ودنياه. وكل من هؤلاء وهم نصيب من كسبهم وعملهم. وسيجازيهم تعالى على حسب اعمالهم وهماتهم ونياتهم. جزاء دائرا من العدل والفضل. يحمد عليه - 00:13:58

اكم حمد واتمه. وفي هذه الاية دليل على ان الله يجيز دعوة كل داع مسلما او كافرا او فاسقا. ولكن ليست اجابته دعاء دعاه دليلا على محبته له وقربيه منه. الا في مطالب الآخرة ومهمات الدين. والحسنة المطلوبة في الدنيا يدخل فيها كل ما يحصل - 00:14:18

ووقعه عند العبد من رزق هنيء واسع حلال وزوجة صالحة وولد تقر به العين وراحة وعلم نافع وعمل صالح ونحو ذلك من المطالب المحبوبة والمباحة. وحسنة الآخرة هي السلام من العقوبات في القبر وال موقف والنار. وحصول رضا الله - 00:14:38

بالنعم المقيم والقرب من رب الرحيم. فصار هذا الدعاء اجمع دعاء واملاه. واولاها بالايشار. ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من الدعاء به ويحيث عليه. واذكروا الله في ايام معدودات - 00:14:58

يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى. واتقوا الله واعلموا انكم اليه يأمر تعالى بذكره في الايام المعدودات. وهي ايام التشريق الثلاثة بعد العيد. لمزيدتها وشرفها - 00:15:18

وكون بقية احكام المناسك تفعل بها. ولكون الناس اضيافا لله فيها. ولهذا حرم صيامها. فللذكر فيها مزية ليست لغيرها لهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق اكل وشرب وذكر لله ويدخل في ذكر الله فيها ذكره عند رمي الجن - 00:15:38

وعند الذبح والذكر المقيد عقب الفرائض. بل قال بعض العلماء انه يستحب فيها التكبير المطلق كالعشرين. وليس بعيد فمن تعجل في يومين اي خرج من مني ونفر منها قبل غروب شمس اليوم الثاني فلا اثم عليه. ومن تأخر بان بات بها ليلة الثالث - 00:15:58

ورمى من الغد فلا اثم عليه. وهذا تحفيف من الله تعالى على عباده في اباحة كل الامرين. ولكن من المعلوم انه اذا ابيح كل الامرين فالتأخر افضل لانه اكثر عبادة. ولما كان نفي الحرج قد يفهم منه نفي الحرج في ذلك المذكور وفي غيره. والحاصل ان الحرج من في

- 00:16:18

عن المتقدم والمتاخر فقط ايده بقوله لمن اتقى الله في جميع اموره واحوال الحج فمن اتقى الله في كل شيء حصل له نفي الحرج في كل شيء. ومن اتقاه في شيء دون شيء كان الجزاء من جنس العمل. واتقوا الله بامتثال اوامره واجتناب معاصيه -

00:16:38

واعلموا انكم اليه تحشرون. فمجازيكم باعمالكم. فمن اتقاه وجد جزاء التقوى عنده. ومن لم يتلقه عاقبه اشد العقوبة فالعلم بالجزاء من اعظم الدواعي لتقوى الله. فلهذا حث تعالى على العلم بذلك - 00:16:58